

أ.د. علي الشبل | ما الحكم في أخذ الإرث من الأخوات

علي عبدالعزيز الشبل

في سؤاله ما حكم أخذ الإرث من الأخوات تحت طائلة سيف الحياة ودفعهم للتنازل او ان يرظوا بمبلغ زهيد او يخوفون بتهديد امهم او كبيرهم القطعية هذه ظاهرة موجودة للاسف في بعض الجهات - 00:00:01

يحرمون البنت من ميراثها في الاموال الثابتة كالمنازل والدور والعقارات بدعوى الا يشاركون اولادها وزوجها في حالنا وهذا ظلم لهذه المرأة يعطى نصيبيها وان رأت بيته تعوض بالمال المكافى - 00:00:31

لما ارثته ورثته من مورثيها ولا يجوز لامها ان تغصب عليها اذا طالبت ولا احد ان يهددها او يخجلها اذا طالبت بحقها لا يجوز ذلك فاما ان تعطى حقها من هذا - 00:00:58

الميراث واما تعوض عنه بقيمتها الحقيقة بما ترضى به اما تحت سيف الحياة تتنازل عن ثلاثة ارباع قيمته وتأخذ الربع وهي بنفسها غير راضية فهذا ظلم والظلم يكون في الاموال - 00:01:17

والاعراض كما يكون في الدماء والظلم يرتكبكم الله ظلمات يوم القيمة ولا حول ولا قوة الا بالله - 00:01:37